

دروس في علم الأصول

[96] قرينة الحكمة وهو المدلول التصديقي، كان معنى ذلك ربط المدلول التصوري
للاداة بالمدلول التصديقي لقرينة الحكمة، وهذا واضح البطلان لان المدلول التصوري لكل جزء
من الكلام انما يرتبط بما يساويه من مدلول الاجزاء الاخرى، اي بمدلولاتها التصورية، ولا شك
في ان للاداة مدلولاً تصورياً محفوظاً حتى لو خلا الكلام الذي وردت فيه من المدلول التصديقي
نهائياً، كما في حالات الهزل، فكيف يناط مدلولها الوضعي بالمدلول التصديقي. العموم بلحاظ
الاجزاء والافراد: يلاحظ ان كلمة " كل " مثلاً ترد على النكرة فتدل على العموم والاستيعاب
لافراد هذه النكرة، وترد على المعرفة فتدل على العموم والاستيعاب ايضاً، لكنه استيعاب
لاجزاء مدلول تلك المعرفة لا لافرادها. ومن هنا اختلف قولنا " اقرأ كل كتاب " عن قولنا "
اقرأ كل الكتاب "، وعلى هذا الاساس يطرح السؤال التالي: هل ان لاداة العموم وضعين لنحوين
من الاستيعاب والا كيف فهم منها في الحالة الاولى استيعاب الافراد، وفي الحالة الثانية
استيعاب الاجزاء ؟ وقد اجاب المحقق العراقي (رحمه الله) على هذا السؤال: بان (كل) تدل على
استيعاب مدلولها لافراد، ولكن اتجاه الاستيعاب نحو الاجزاء في حالة كون المدخول معرفاً
باللام، من اجل ان الاصل في اللام ان يكون للعهد، والعهد يعني تشخيص الكتاب في المثال
المتقدم، ومع التشخيص لا يمكن الاستيعاب لافراد فيكون هذا قرينة عامة على اتجاه الاستيعاب
نحو الاجزاء كلما كان المدخول معرفاً باللام.
